

الطاهرات والنجاسات - المحاضرة 61 - الفقه - المستوى الأول 2 -

د. خالد بن عيد الجريسي

خالد بن عيسى الجريسي

يا راغبا في كل علم نافع ينمو العلم ويتقدم. بتقنياته ومجالياته ومعه مطور أدواتنا في تقديم العلم الشرعي. أكاديمية زاد وتعلم الفقه الميسرة عالما للشرع دون تعصب لفلان بشرى لنا زدنا كاذبين - 00:00:00

للعلم كالازهار في البستان الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وببارك على نبينا محمد وعلى الله وصحبه أجمعين اللهم علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا وزدنا علما يا رب العالمين - 00:00:40

اللهم ات نفوسنا تقوها زكها انت خير من زakah انت ولها ومولاها اهلا وسهلا ومرحبا بكم. طلاب العلم طالبات العلم الى هذا المجلس السادس عشر من مجالس الفقه في أكاديمية زاد - 00:01:01

في دورتها الثانية ونسأل الله عز وجل ان يجعل هذه الحلقة وهذا المجلس مجلسا مباركا موفقا مسددا ايتها الاخوة والاخوات يا طلاب العلم وطالبات العلم نسأل الله عز وجل ان يطهر قلوبنا - 00:01:20

كما يطهر المسلم بدنه ونوعذ بالله من غائلة القلوب ومن نجاسة القلوب كما ان المسلم يطهر ثوبه وبدنه من النجاسات ينبغي له ان يطهر قلبه من الشرك والغل والحسد ما سعى عبد بشيء - 00:01:38

وسعيه في طهارة نفسه ولذلك امر الله عز وجل بتزكية النفوس بل جعل الفلاح لمن تزكي فاقسم بالشمس والقمر الشمس وضحاها القمر اذا تلاها والنهر اذا جلاها عدة من من المقسم به - 00:02:00

يقسم الله عز وجل بها بمقصود وهو لقوله تعالى قد افلح من زakah وقد خاب من دساهما ان طهارة النفس هي خير ما يسعى له العبد وطهارة الثياب والبدن هي امر عملي - 00:02:22

وطهارة القلب هي امر اعتقادى ينبغي للمسلم ان يكون هذا القلب ان يكون محل العناية قال ابن تيمية رحمه الله وكذا قال غيره اجمع العلماء على ان اعمال قلوب انها افضل من اعمال الجوارح - 00:02:40

مستحبات القلوب افضل مستحبات الجوارح وواجبات القلوب هي اوجب مما يكون في الجوارح كما ان خطيئة القلب هي اعظم من خطيئة الجوارح ارأيت لو ان رجلا وقع بكبيرة من الكبائر - 00:03:00

فإن هذه الكبيرة لا تخرجه من الملة ولا تخلده في نار جهنم وليس فيها وعيد مع اسلامه. كالوعيد الذي يكون بدائق اعمال القلوب فإن النبي صلى الله عليه وسلم قال - 00:03:19

لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر انها ذرة من كبر تمنع المرأة من جنة رب العالمين ذلك ان اعمال القلوب لها منزلة عظيمة اللهم طهر قلوبنا - 00:03:34

اللهم طهر قلوبنا ايها الاخوة والاخوات كنا قد تحدثنا في الحلقة السابقة عن احكام النجاسات وذكرنا ان النجاسة اما ان تكون مغلظة واما ان تكون متوسطة واما ان تكون نجاسة مخففة - 00:03:51

وذكرنا احكام التطهير وان النجاسة تطهر بكل ما يزيلها ولا يشترط في ذلك استعمال الماء ونذكر اليوم ان شاء الله عددا من الاعيان اختلف في طهارتها ونجاستها وقيل بانها طاهرة - 00:04:10

وقيل بانها نجسة. نذكر هذه المسائل وهذه الاعيان ونذكر ما يظهر من كتاب الله تعالى وسنة النبي صلى الله عليه وسلم اه لشارح

الدرس انه من الطاهرات او ما يظهر من الادلة - 00:04:33

على نجاسة تلك العين فمن هذه الاعيان التي اختلف العلماء رحهم الله في حكمها المؤمن فالمؤمن لا ينجس بالموت قال النبي صلى الله عليه وسلم ان المؤمن لينجس كما في الصحيحين - 00:04:51

وكذلك الكافر على الصحيح فان نجاسة الكافر ليست نجاسة عينية انما هي نجاسة حسية وذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يستقبل الوفود في مسجده صلى الله عليه وسلم - 00:05:11

وربط عليه الصلاة والسلام قمامنة بن اوئل في مسجده عليه الصلاة والسلام ولو كان الكافر نجسا ادخل النبي صلى الله عليه وسلم الكفار الى المسجد اذا المسلم وكذلك الكافر فان بني ادم - 00:05:28

والصواب انهم لا لا ينجسون لا احيانا ولا امواتا المسلم طاهر والمؤمن طاهر حيا آآ والمؤمن طاهر في حياته وعند مماته وكذلك الكافر فان الصحيح انه لا ينجس في حياته ولا بعد مماته - 00:05:49

وايضا مما يحكم بطهارته ما ليس له دم سائل والمقصود بقولنا ما ليس له دم سائل اي انه لا دم له يسيل وذلك ان الحيوان ينجس بالموت بسبب وهو احتباس الدم داخل هذا الحيوان - 00:06:11

فاذا كان حيوان لا دم له فانه لا يحكم بنجاستهم ومن هذا الذباب فقد قال صلى الله عليه وسلم اذا وقع الذباب في نار احدكم فليغمسه فان في احد جناحيه داء وفي الآخر دواء - 00:06:32

الذباب اذا وقع في الاناء فانه يغمس وغمسه يعرضه للموت وخصوصا اذا كان السائل حارا وقد سخن فان الذباب يتعرض للموت من هنا حكم العلماء رحهم الله بان ما لا نفس له سائلة اي لا دم له يسيل فانه طاهر - 00:06:53

اشترط بعض العلماء ان يكون هذا الحيوان متولدا من الطاهرات كالتمري مثلا فانك اذا جعلت التمر خارج الثلاجة وبقي هذا التمر مدة ثم اردت ان تأكل تمر قد تجد في التمر سوسا ودودا صغيرا. هذا الدود لو اكل مع التمر - 00:07:18

فانه لا يعد اكلا للنجاسة ذلك لان هذه الحشرات هذه هذا الدود وهذه الكائنات لا تكون نجسة لانها متولدة من طاهر. وهي لا دم لها سائل فيحكم بطهارتها. اما ما كان متولدا من النجاسات - 00:07:43

كما يكون في المراحيض الصراصير ونحو ذلك من الحشرات التي تكون في مكان الخلا فانها تكون نجسة. وان لم يكن لها دم سائل. هكذا فرق بعض العلماء وقالوا ما تولد من الطاهرات - 00:08:07

ولا دم له فانه طاهر كما تولد من النجاسات ولا دم له فانه نجس والذي يظهر والله اعلم ان هذه الكائنات لا تكون متولدة لا من طاهر ولا من نجس - 00:08:28

فان التمر لا يولد دودا وكذلك ما في بيت الخلاء لا يولد دودا ولا كائنات حية. هذه الكائنات تتولد من اصلها وقد يكون في طعام الانسان اصل وبوبيضات لهذه الحيوانات - 00:08:43

ثم تتولد هذه الحيوانات في مكان قضاء الحاجة ستكون متولدة من اصلها ولذلك الصواب والله اعلم ان كل ما لا دم له سائل فانه طاهر ولو كان ذلك من حيوانات والكائنات الحية التي تكون في الكتف - 00:09:03

والمراحيض الصراصير فانها بما انه لا دم لها يسيل فانها طاهرة وذلك ما يكون من بول وروث ما يؤكل لحمه فان النبي صلى الله عليه وسلم قدم عليه قوم الى المدينة - 00:09:24

فلما اتوا الى النبي صلى الله عليه وسلم وهم من عكل استوطهم المدينة فان المدينة كان فيها وباء لا يدخلها احد الا واصابه شيء من هذا الوباء ولذلك لما نزل ابو بكر رضي الله عنه بالمدينة - 00:09:43

اصابه شيء من هذا الوباء الا ان النبي صلى الله عليه وسلم دعا ان دعا الله عز وجل ان يصحح له المدينة وان يحببها اليهم كما حب اليهم مكة يتم الحديث عن بول وروث ما يؤكل لحمه ان شاء الله - 00:10:00

بعد هذا الفاصل فاصل يسير ايها الاخوة والاخوات ثم نعود اليكم ليتم الحديث عما كنا قد ابتدأنا به امام عادل وخليفة زاهد من اشهر الخلفاء الامويين وابنه الناس سيرة بالخلفاء الراشدين - 00:10:19

قال عنه انس بن مالك رضي الله عنه ما صليت وراء امام اشبه بصلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم من هذا الفتى فمن هو انه امير المؤمنين عمر بن عبدالعزيز بن مروان القرشي الاموي - [00:10:50](#)

وامه ليلى بنت عاصم بن الخطاب رضي الله عنها ولد سنة احدى وستين للهجرة بالمدينة. ونشأ فيها عند اخواله فتأثر بهم وبمجتمع الصحابة رضي الله عنهم وحفظ القرآن وهو صغير - [00:11:07](#)

في سنة سبع وثمانين للهجرة ولاه الوليد بن عبدالملك امارة المدينة ثم ضم اليه ولاية الطائف سنة احدى وتسعين للهجرة ليصير واليا على الحجاز كلها وقد كان في هذه المدة من احسن الناس معاشرة واعدهم سيرة - [00:11:26](#)

كان اذا وقع له امر مشكل جمع فقهاء المدينة عليه وقد عين عشرة منهم كان لا يقطع امرا دونهم او من حضر منهم لما تولى سليمان بن عبدالملك الخلافة قربه وجعله وزيرا له - [00:11:45](#)

وفي سنة تسع وتسعين للهجرة كتب سليمان بن عبدالملك قبل وفاته كتابا يستخلف فيه عمر من بعده صعد المنبر بعد توليه الخلافة وقال ايها الناس اني قد ابتليت بهذا الامر عن غير رأي كان مني فيه - [00:12:03](#)

ولا مشورة من المسلمين. واني قد خلعت ما في اعناقكم من بيعتي. فاختاروا لانفسكم. فاجابه الناس قائلين قد اخترناك يا امير المؤمنين ورضينا بك تولي امرنا باليمين والبركة اجتهد رحمه الله في فترة ولايته وكانت ستين وخمسة اشهر واربعة ايام - [00:12:21](#)

فعزل الولاة الظالمين ورد المظالم وانتصر للمظلومين. ونشر العدل بين المسلمين فضلا عن نشره للعلم وعمله بالشورى وامره بتدوين الحديث النبوى في الخامس والعشرين من رجب عام مائة وواحد للهجرة توفي عمر بن عبدالعزيز رحمة الله تعالى. وجزاه عن عده - [00:12:45](#)

وفعاله الحسنة خير الجزاء اهلا وسها ومرحبا بكم. ايها الاخوة والاخوات بعد هذا الفاصل كنا قد ذكرنا ان مدينة النبي صلى الله عليه وسلم كان فيها وباء ولم يأتها احد الا وقد اصابه شيء من ذلك الوباء - [00:13:11](#)

والصديق رضي الله عنه اشفق على نفسه من الموت في مدينة رسول الله صلى الله عليه وسلم وكذلك بلال حتى ان بلالا رضي الله عنه تمنى ان يبيت ليلة بمكة - [00:13:45](#)

وحوله اثر وجليل وابو بكر رضي الله عنه نطق بعض الابيات ظنا منه بقرب موته رضي الله عنه ثم دعا النبي صلى الله عليه وسلم ربه ان يصحح له المدينة - [00:13:59](#)

وان ينقل حماها الى الجحفة التي هي ميقات اهل الشام ومصر وقال اللهم صحي لنا المدينة وانقل حماها الى الجحفة. وحببها لنا كحبنا الى مكة او اشد اي واشد فاستجاب الله دعاء النبي صلى الله عليه وسلم - [00:14:14](#)

كان من قوم من عكل وعرينة انهم اتوا النبي صلى الله عليه وسلم فاجتوته المدينة فامرهم النبي صلى الله عليه وسلم ان يأتوا الى ابل الصدقة وان يشربوا من ابوالها والبانها - [00:14:34](#)

فسربوا منها فكان لهم الشفاء بفضل الله عز وجل ثم بهذا الدواء لكنهم لم يحسنوا الى من احسن اليهم. بل انهم قد اتوا الى الراعي وقتلوه وسلموا آلا عينه ومثلوا به - [00:14:49](#)

ثم ان النبي صلى الله عليه وسلم مثل بهم كما مثلوا بالراعي وادرکهم اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم الشاهد من الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم ارشد هؤلاء القوم - [00:15:08](#)

الى الشرب من بول الابل ولو كان بول الابل نجسا لما ارشدهم النبي صلى الله عليه وسلم الى ذلك اذ انه لا يجوز التداوى بالنجاسات. فقد قال صلى الله عليه وسلم - [00:15:25](#)

ان الله تعالى لم يجعل شفاء امتي فيما حرم عليها وايضا قال صلى الله عليه وسلم صلوا في مرابض الغنم ومعلوم ان مرابض الغنم لا تخلو من روث وبول الغنم - [00:15:39](#)

فاجازة الصلاة في مرابض الغنم دلالة على ان بولها وروتها ليس بنجس قد يقول قائل ولم نهي عن الصلاة في مرابض وفي معاطن

الايل نقول بان العلة في ذلك تعبدية - 00:15:54

او ربما تكون لما في الايل من طبع الشياطين الذي قد يضر بالمصلني اما من حيث الطهارة فان النبي صلى الله عليه وسلم طاف على
بعيره والبعير كما تعلمون لا يمكن ان يتحفظ من - 00:16:10

دخل النبي صلی الله علیه وسلم به المسجد وكذلك ارشد الى شرب بوله ودل ذلك على ان بول الايل انه ظاهر. من هنا اخذ العلماء
رحمهم الله قاعدة فقالوا ان بول وروث ما يؤكل لحمه ظاهر وليس بجس - 00:16:26

وهكذا مني الادمي فان الله عز وجل خلق ادم من تراب ثم جعل ذريته تتناقل من ماء مهين وهو هذا المنبي والله تعالى قد كرمبني
ادم ولا يمكن ان يكون هذا الادمي المكرم - 00:16:48

ان يكون اصل خلقته من المنبي النجس ولذلك ذهب الشافعية رحمهم الله والحنابلة الى ان مني الادمي ظاهر سواء كان من الذكر او
كان من الانثى. والنبي صلی الله علیه وسلم كانت عائشة تفرك المنبي من ثوبه صلی الله - 00:17:08

عليه وسلم ثم يذهب عليه الصلاة والسلام ويصلی بذلك الثوب. كما رواه مسلم ولو كان المنبي نجسا لما اكتفي بفركه وحکه اذ سيبقى
شيء من اثر هذا المنبي ودل على ان المنبي ظاهر - 00:17:30

ولما كانت عائشة رضي الله عنها تفركه وتغسله اذا كان رطبا ولما كانت تحکه اذا كان يابسا اذ لو كان ظاهرا قد يقول قائل لترك نقول
ان ازالة المنبي عن الثوب - 00:17:48

ازالة البصاق والمخاط عن الثياب فان المرء منا لو جاء مخاط او بصاغ بل لو انسكاً لو كب عصير على ثوبه ليادر الى غسله وليس
العصير او هذا البصاق ليس من النجاسات - 00:18:02

لكن المسلم مأمور بالطهارة والنظافة وهو يزيل هذه النجاسة وان كانت هذه فهو يزيل هذا العصير وهذا البصاق عن ثوبه وان لم يكن
نجسا كذلك كان صلی الله علیه وسلم - 00:18:20

يزيل اثار المنبي وان لم يكن نجسا ايضا مما اختلف في حكمه رطوبة فرج المرأة فان رطوبة فرج المرأة هل هي نجسة ام ظاهرة
المذى نجس وتقديم بيانه وهو ما يكون - 00:18:36

عند فتور الشهوة وعند بداياتها والواي نجس والبول نجس هذا كله يخرج من الرجل والمرأة المرأة تزيد بخروج دم الحيض وهو
نجس ودم الاستحاضة وهو نجس على الصحيح وكذلك تزيد المرأة - 00:18:58

برطوبة فرجها واما كان المرأة رطوبة تخرج من فرجها هل هذه الرطوبة من النجاسات التي يجب على المرأة اذا وردت ذلك ان تغسل
الثياب من اثر هذه الرطوبة ولا تصلي والثياب بللت بهذه الرطوبة - 00:19:20

قولان لاهل العلم رحمهم الله والصواب والله اعلم ان هذه الرطوبة ظاهرة ذلك ان الاصل في الاعيان الطهارة ثم ان هذه الرطوبة لا
تخرج من مخرج البول ليحكم بنجاستها انما هي خارجة مما يخرج منه الولد. وكذلك حكم العلماء رحمهم الله بظهورها - 00:19:42
وكذلك في حكم الهرة ما يكثر تطاويفه في البيوت كالفارة ونحوها ولو ان فأرا شرب من الماء او اخذ من الطعام فان هذا الطعام فان
هذا الطعام لا يكون نجسا وذلك ان النبي صلی الله علیه وسلم ذكر العلة في طهارة سور الهجرة - 00:20:05

هذه العلة نذكرها ان شاء الله بعد الفاصل فاصل ايها الاخوة والاخوات ثم نعاود الحديث باذن الله عن حكم سؤل الهرة وما كان في
حكمها مما يكثر تطاويفه انيق المنظر - 00:20:28

طيب المخبر مجالسته اనفع مجالسة. ومؤانسته امتع مؤانسة. انه الكتاب. من خلاله نجالس العلماء ما اوى الصالحين. قيل لابن المبارك
الا تجلس معنا قال ما اجلس الا مع الصحابة والتابعين - 00:20:58

يعني قراءة سيرهم. وقد كان العلماء مشغوفين بالكتب شراء وقراءة. قال ابن الجوزي ما اشبع من مطالعة الكتب واذا رأيت كتابا لم
اره فكأنى وقعت على كنز ولو قلت اني طالعت عشرين الف مجلد كان اكثر. وطالب العلم لا تخلو مكتبته من الكتب الاساسية في
شتى العلوم - 00:21:20

ففي التفسير مثلا تفسير السعدي وتفسير ابن كثير وفي العقيدة كتاب التوحيد والطحاوية والواسطية مع بعض الشرح. وفي

الحاديـت الكـتب الستـة مع اـهم شـروحـها . وهـكـذا بـقـية العـلـوم . وـقـبـل الشـرـاء استـشـر اـهـل الخـبـرة ليـدـلـوك عـلـى اـهـم الكـتب - [00:21:47](#)
وـاـفـضل الطـبـعـات . لا سـيـما ما حـقـقـه العـلـمـاء الثـقـات كالـالـبـانـي وبـكـر اـبـي زـيد اـحـرـص عـلـى التـنـوـيـع في شـرـاء الكـتب . ولا تـقـتـصـر عـلـى فـنـ واحد او فـنـين . واعـتـنـى بـكـتب التـواـزـل الفـقـهـيـة والـعـقـدـيـة - [00:22:11](#)

ولا تـبـخـل باـعـارـة الكـتـاب . وـحـافـظ عـلـيـه ان استـعـرـته . ولا تستـكـثـر ما تـنـفـقـه في شـرـاء الكـتب . وـصـدـق من قال تلك النـفـائـس لـو تـبـاع بـوزـنـها ذـهـبـا لـكـانـ الـبـائـع المـغـبـونـا اـهـلا وـسـهـلا وـمـرحـبا بـكـم ايـها الـاخـوـة والـاخـوـات - [00:22:29](#)

وـكـنـا قد ذـكـرـنا بعد الفـاـصـل انـ النـبـي صـلـى الله عـلـيـه وـسـلـمـ رـخـصـ فيـ سـوـءـ الـهـرـة وـذـكـرـ كـمـا جـاءـ فيـ حـدـيـث اـبـي قـتـادـة رـضـي الله عـنـه فـاـنـه قد اـرـخـى المـاءـ لـلـهـرـة فـشـرـبـتـ مـنـه - [00:23:05](#)

وـتـعـجـبـ آـآـ زـوـجـتـهـ منـ ذـكـرـ وـقـالـ لـهـا انـ النـبـي صـلـى الله عـلـيـه وـسـلـمـ قـالـ انـهـا لـيـسـتـ بـنـجـسـ انـ مـنـ الطـوـافـينـ عـلـيـكـمـ وـالـطـوـافـاتـ فـعـلـ

الـنـبـي صـلـى الله عـلـيـه وـسـلـمـ ذـكـرـ الحـكـمـ بـعـلـةـ وـاضـحةـ ظـاهـرـةـ - [00:23:19](#)

وـقـالـ انـهـا مـنـ الطـوـافـينـ عـلـيـكـمـ وـالـطـوـافـاتـ وـالـعـلـمـاءـ يـقـولـونـ انـ الحـكـمـ اـذـ ذـكـرـ ثـمـ عـوـقـبـ بـالـفـاءـ فـاـنـ ماـ بـعـدـ الـفـاءـ يـكـوـنـ عـلـةـ ذـكـرـ الحـكـمـ - [00:23:38](#)

انـهـا لـيـسـتـ بـنـجـسـ ثـمـ بـعـدـ اـنـاـ كـذـلـكـ يـكـوـنـ عـلـةـ ذـكـرـ الحـكـمـ لـيـسـ بـنـجـسـ اـنـهـاـ مـنـ الطـوـافـينـ عـلـيـكـمـ وـالـطـوـافـاتـ وـدـلـ عـلـىـ انـ كـلـ حـيـوانـ يـكـثـرـ تـطـوـافـهـ

ليـسـ بـنـجـسـ كـالـهـرـةـ وـذـكـرـ كـالـفـأـرـةـ الـبـغـلـ وـالـحـمـارـ فـاـنـ النـاسـ كـانـوـاـ يـسـتـعـمـلـوـنـهـ وـيـرـكـبـوـنـهـ فـلـوـ كـانـ عـرـقـ الـحـمـارـ نـجـسـ - [00:23:58](#)

نـتـنـجـسـتـ ثـيـابـ مـنـ رـكـبـ عـلـىـ الـحـمـارـ . وـكـانـ اـصـحـابـ النـبـيـ صـلـى اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ وـرـسـوـلـ اللهـ عـلـيـهـ الـصـلـاـةـ وـالـسـلـامـ يـرـكـبـوـنـ عـلـىـ الـحـمـيرـ

بـلـ انـ النـبـيـ صـلـى اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ اـرـدـفـ بـاـبـيـ وـاـمـيـ عـلـىـ الـحـمـارـ - [00:24:25](#)

لـاـنـهـ تـعـاقـبـ مـعـ غـيـرـهـ صـلـى اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ عـلـىـ الـحـمـارـ فـلـوـ كـانـ الـحـمـارـ نـجـسـ ثـيـابـ مـنـ رـكـبـ عـلـيـهـ وـيـسـتـثـنـىـ مـنـ ذـكـرـ الـكـلـبـ فـاـنـ

كـلـ الـحـرـاسـةـ يـكـثـرـ تـطـوـافـهـ عـلـىـ اـهـلـ الـبـيـتـ - [00:24:40](#)

لـكـنـهـ لـاـ يـكـوـنـ طـاهـراـ ذـكـرـ لـوـرـدـ النـصـ خـاصـ بـنـجـاسـتـهـ . ذـكـرـ كـانـ الـعـلـمـاءـ رـحـمـهـمـ اللهـ قـالـوـاـ بـاـنـ الـعـلـةـ هـيـ تـعـمـمـ الـحـكـمـ لـكـنـهـ لـاـ تـخـرـمـ اـصـلـهـاـ .

يـعـنيـ لـاـ تـعـودـ عـلـىـ اـصـلـهـاـ بـالـبـاطـالـ - [00:24:59](#)

وـقـدـ تـعـمـمـ وـقـدـ تـخـصـصـ لـكـنـهـ لـاـصـلـهـاـ لـاـ تـخـرـمـ الـعـلـةـ لـاـ تـخـرـمـ اـصـلـهـاـ . فـاـصـلـ الـعـلـةـ فـاـصـلـ الـكـلـبـ نـجـسـ فـلـاـ يـعـادـ عـلـىـ النـصـ بـالـبـاطـالـ وـيـقـالـ

بـطـهـارـةـ الـكـلـبـ بـقـيـ انـ نـتـحـدـثـ اـيـهاـ الـاخـوـةـ وـالـاخـوـاتـ عـنـ مـسـأـلـةـ مـهـمـةـ - [00:25:16](#)

وـهـيـ مـسـأـلـةـ حـكـمـ الدـمـ فـاـنـ هـذـاـ مـاـ تـعـمـ بـهـ الـبـلـوـيـ وـتـكـثـرـ الـحـاجـةـ عـنـ الـحـدـيـثـ عـنـهـ وـالـسـؤـالـ عـنـ حـكـمـ الدـمـ سـؤـالـ كـثـيرـ وـالـاحـادـيـثـ فـيـ

ذـكـرـ كـثـيرـةـ فـهـلـ الدـمـ هـلـ الدـمـ نـجـسـ - [00:25:36](#)

اـمـ لـيـسـ مـنـ النـجـاسـاتـ نـسـتـطـيعـ اـنـ نـقـولـ بـاـنـ الدـمـ يـنـقـسـمـ اـلـىـ اـقـسـامـ اـمـاـ اـنـ يـكـوـنـ هـذـاـ الدـمـ الـاـنـسـانـ وـالـا~د~مـ وـا~م~ا~ ا~ن~ ي~ك~و~ن~ ه~ذ~ا~ الد~م~ م~ن~

الـحـيـوانـ وـقـبـلـ ذـكـرـ نـسـتـطـيعـ اـنـ نـقـولـ بـاـنـ الدـمـ د~م~ ي~س~ي~ر~ او~ د~م~ م~س~ف~و~ح~ ك~ث~ي~ر~ - [00:25:56](#)

فـاـلـدـمـ الـقـلـيلـ هـذـاـ مـاـ يـعـفـىـ عـنـهـ وـلـوـ جـاءـ عـلـىـ الـثـيـابـ دـمـ وـكـانـ قـلـيلـاـ فـاـنـ هـذـاـ مـعـفـوـعـهـ عـنـهـ عـنـدـ الـعـلـمـاءـ رـحـمـهـمـ اللهـ فـاـنـ كـانـ الدـمـ كـثـيرـاـ فـاـمـاـ

اـنـ يـكـوـنـ مـنـ اـدـمـ وـا~م~ا~ ا~ن~ ي~ك~و~ن~ م~ن~ ح~ي~و~ان~ - [00:26:17](#)

فـاـنـ كـانـ الدـمـ مـنـ الـا~د~م~ فـاـنـهـ لـاـ يـخـلـوـ ا~م~ا~ ا~ن~ ي~ك~و~ن~ د~م~ ح~ي~ض~ و~ن~ف~ا~س~ و~ا~م~ا~ ا~ن~ ي~ك~و~ن~ م~ن~

فـاـمـا~ ا~ن~ ي~ك~و~ن~ م~ن~ ح~ي~و~ان~ ي~ؤ~ك~ل~ ل~ح~م~ه~ - [00:26:34](#)

او~ م~ن~ غ~ي~ر~ م~أ~ك~و~ل~ ال~ح~م~ او~ ا~ن~ ي~ك~و~ن~ ه~ذ~ا~ الد~م~ م~ن~ ح~ي~و~ان~ م~ي~ت~ة~ ف~ه~ذ~ه~ ال~ا~ن~و~ا~ع~ س~ت~ت~ح~د~ث~ ع~ن~ه~ ا~ن~ ش~اء~ الله~ و~ا~م~ا~ د~م~ ال~ا~د~م~ ف~ا~ن~ه~ ك~م~ ا~س~ل~ف~ت~

ا~م~ا~ ا~ن~ ي~ك~و~ن~ م~ن~ د~م~ ح~ي~ض~ او~ م~ن~ غ~ي~ر~ه~ - [00:26:52](#)

اـن~ ك~ان~ ه~ذ~ا~ الد~م~ م~ن~ ح~ي~ض~ ف~ا~ن~ه~ ن~ج~س~ ب~ا~ن~ف~اق~ ال~ع~ل~م~اء~ ر~ح~م~ه~م~ الله~ ا~ذ~ ق~د~ ث~ب~ت~ ف~ي~ س~ن~ة~ الن~ب~ي~ ص~ل~ى~ الله~ ع~ل~ي~ه~ و~س~ل~م~ ال~ا~م~ر~ ب~غ~س~ل~ه~ و~ق~د~ ق~ال~

صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ لـلـمـسـتـحـاـضـةـ قـالـ لـهـ فـاـذـاـ ذـهـبـتـ اـقـرـأـكـ اـغـسـلـيـ عـنـكـ الدـمـ ثـمـ صـلـىـ - [00:27:11](#)

فـاـمـرـهـاـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ اـنـ تـغـسـلـ الدـمـ وـفـيـ حـدـيـثـ اـسـمـاءـ رـضـيـ اللهـ عـنـهـ لـمـ اـسـأـلـهـ عـنـ دـمـ حـيـضـ يـصـبـ ثـوـبـ كـيـفـ تـصـنـعـ

بـهـ ؟ـ قـالـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ تـحـتـهـ - [00:27:32](#)

ثم تقرصه بالماء ثم تنضجه ثم تصلي فيه متفق عليه دل ذلك على ان دم الحيض من الدماء النجسة ولذلك قال صلى الله عليه وسلم للمرأة خذ آفرصة من مسك فتتطهري بها - 00:27:46

النبي صلى الله عليه وسلم امر بتطهير دم الحيض ودل ذلك على ان دم الحيض هو دم نجس وفي قوله صلى الله عليه وسلم اغسل عنك الدم دلالة على نجاسة دم الحيض - 00:28:06

لكن هل يدل ذلك على ان جميع الدماء هي دماء نجسة هذا ما ذهب اليه جماهير العلماء رحمهم الله فان جماهير العلماء من الحنفية والمالكية والشافعية والحنابلة بل والظاهريه ذهبوا الى ان الدم - 00:28:21

من النجاسات وحكي الاتفاق على ذلك حتى قال الامام احمد رحمه الله لم يختلفوا فيه قال اصحابه اي ان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم لم يختلفوا في نجاسة الدم - 00:28:41

وهذا القول هو الذي يعرف عند العلماء وهو القول الذي تتاب عليه الائمة في كتبهم والاجماعات محكية على ذلك والقول بطهارة الدم هو قول متأخر سهره بعض العلماء رحمهم الله - 00:28:58

من المتأخرین واستدلوا على ذلك بادلة منها ان الاصل في الاشياء الطهارة وكذلك قالوا ان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وال المسلمين ما زالوا وكان اصحابه عليه الصلاة والسلام يصلون في جراحاتهم - 00:29:15

وقالوا لو كان الدم نجسا لما صلي الصحابة رضي الله عنهم بجراحاتهم والصواب والله اعلم ان هذا حال اضطرار فلا يقادس عليه حال اختيار والقول بنجاسة الدم هو القول الذي يعرف في كتب الائمة من المتقدمين رحمهم الله وذهب جماعة من متأخرین - 00:29:32 ومن المعاصرین الى طهارة الدم والاجماعات سابقة لهذا القول. وينبغي ان يصار اليها والله اعلم ما عدا آآ ما عدا دم الادمي فانه يكون ما عدا دم الادمي فانه يكون من الحيوانات. هذه الحيوانات اما ان تكون مأكولة اللحم او غير مأكولة اللحم - 00:29:55

فان كان الحيوان مأكول اللحم وهذا الدم مما هو في العروق فانك قد تجد انك في بعض الاحيان تذبح ذبيحة ثم تطبخها ولا يكون استواء تماما وعندما تأكل منها تجد انك تأكل لحما قد خالطه شيء من الدم - 00:30:21

الدم الذي في العروق ويكون مع اللحم فان هذا معفو عنه عند العلماء رحمهم الله لان الايات قد جاءت لان الايات قد جاءت بتحريم الدم المسفوح قال الله عز وجل قل لا اجد فيما اوحى الي محرما على طاعة اطعمه الا ان يكون ميتة او دما مسفوها - 00:30:41 او لحمة خنزير فانه رجس النجس هو هو الدم المسفوح واما الدم الذي يكون في العروق فانه دم طاهر واما اذا كان الدم كثيرا فانه على الصحيح يكون نجسا سواء كان هذا الدم - 00:31:05

من حيوان ظاهر حال الحياة قوم من حيوان نجس حال الحياة فان هذا الدم يكون دما نجسا. فالمختصر ايها الاخوة والاخوات ان الدم المسفوح من الادمي من حيوان مأكول لحم من الحيوان الذي لا يؤكل لرحمه هو نجس لوجود الاجماعات - 00:31:24 على ذلك والله اعلم واما الدم الذي في العروق فان كان من حيوان مأكول اللحم فانه دم معفو عنه وهذا الدم الكثير اذا اصاب آآ ثوب الانسان آآ شيء يسير منه - 00:31:48

فانه يعفى عن يسيره اه لما ذهب اليه اكثرا العلماء رحمهم الله فقالوا يعفى عن يسير النجاسة اما الحيوان الذي لا دم له فانه لا يكون آآ نجسا وذلك لان سبب النجاسة في الميتات - 00:32:05

والدم ومن هنا قال علماء رحمهم الله بان الميتة نجسة وان دمها نجس لان الدم هو سبب النجاسة اما الحيوان الذي لا دم له فانه ظاهر ليس بنجس - 00:32:25

لان الدم هو سبب التنجيس ويستثنى من ذلك ما جاء في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم من الميتات قال احلت لنا ميتتان ودمان واما الميتتان فالحوت والجراد. واما الدمان فالكبش والطحال. اذا هذا ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم. واما - 00:32:41

فالكبش والطحال هذه مستثناء لاستثناء النبي صلى الله عليه وسلم لها والدم المسفوح دم النجس والدم القليل دم ظاهر الميتات نجسة الا ميتة الادمي وميتة البحر السمك والحوت وميتة ما لا دم له سائل. بهذا تكون قد فرغنا - 00:33:03 من احكام النجاسات نسأل الله عز وجل ان يفقهنا في الدين. والحمد لله رب العالمين. وصلى الله عليه وسلم وبارك على نبينا محمد محمد

وعلى الله وصحابه اجمعين تلك العنود روسها ميسورة في صرح علم الراسخ الارکاني بشرى لنا -
00:33:29
بالعلم كالازهار في البستان -
00:33:53